

مستندات تجديد قيد خبراء المعاينة وتقدير الأضرار

- يتعين علي خبير المعاينة وتقدير الإضرار طالب التجديد ما يلي :-
- الحضور شخصياً إلى مقر الهيئة خلال الثلاثة أشهر السابقة على انتهاء الترخيص لتقديم المستندات التالية :-
١. طلب التجديد محدداً به فرع التأمين المقيد به .
 ٢. صحيفة الحالة الجنائية .
 ٣. شهادة عدم الحجز عن الثلاث سنوات السابقة.
 ٤. شهادة عدم الإفلاس عن الثلاث سنوات السابقة.
 ٥. صورة بطاقة الرقم القومي (مع تقديم الاصل للاطلاع).
 ٦. موافقة الرئيس الاعلى لجهة عمله بالموافقة على مزاولته لاعمال المعاينة وتقدير الاضرار في حالة وجود وظيفة ببطاقة الرقم القومي .
 ٧. التوقيع على الإقرارات الخاصة بذلك .
 ٨. يستثنى من صحيفة الحالة الجنائية والحجز والافلاس (العاملون بالحكومة والهيئات العامة والقطاع العام وقطاع الأعمال العام ، أعضاء هيئة التدريس بالجامعات والمعاهد العليا).
 ٩. المستند الدال على سداد رسم التجديد قانوناً.